

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الستون

الجلسة العامة ٦٢

الخميس، ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد يان إلياسون (السويد)

مغاييرا لتصويته في اللجنة، وبأن تعليقات التصويت تقتصر على ١٠ دقائق، وينبغي للوفود أن تدلي بها من مقاعدها.

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد حميد الدين (ماليزيا).

قبل أن نبدأ في البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الأولى، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنتبع في البت نفس الطريقة التي أثبتت في اللجنة، ما لم يُبلِّغ بخلاف ذلك مسبقا. وهذا يعني أنه حيث يجري تصويت منفصل أو مسجل، فإننا سنفعل نفس الشيء. وآمل كذلك بأننا سنعتمد بدون تصويت التوصيات التي اعتمدت في اللجنة الأولى بدون تصويت.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٢٠.

تقارير اللجنة الأولى

البند ٩٨ من جدول الأعمال
استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة
الاستثنائية الثانية عشرة

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تتناول الجمعية العامة الآن ما تبقى من تقارير اللجنة الأولى بشأن بنود جدول الأعمال من ٩٨ إلى ١٠٥ و ١١٦.

تقرير اللجنة الأولى (A/60/464)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تنظر الجمعية العامة الآن في ستة مشاريع قرارات أوصت اللجنة الأولى باعتمادها في الفقرة ٢٢ من تقريرها.

أود أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة قررت هذا الصباح في جلستها العامة ٦١ ألا تناقش تقارير اللجنة الأولى المعروضة على الجمعية الآن. لذلك، تقتصر البيانات على تعليقات التصويت. أما مواقف الوفود من توصيات اللجنة الأولى، فقد جرى توضيحها في اللجنة، وهي مبينة في الوثائق الرسمية ذات الصلة.

واسمحوا لي أن أذكر الأعضاء مرة أخرى بأنه وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، ينبغي للوفد، قدر المستطاع، أن يعلل تصويته مرة واحدة لا غير، أي إما في اللجنة أو في جلسة عامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الرابع بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٨٦/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الخامس معنون "تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا".

وقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الخامس بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٨٧/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار السادس معنون "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا،

ونبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى السادس على التوالي. وبعد الانتهاء من اتخاذ جميع القرارات، ستتاح الفرصة للممثلين مرة أخرى لتعليل تصويتهم.

نتناول أولا مشروع القرار الأول المعنون "مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح".

وقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٨٣/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي".

اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الثاني بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٨٤/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ".

وقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الثالث بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٨٥/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الرابع معنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا".

المتنعون: إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا،

الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، بيلاروس، اليابان،
كازاخستان، قيرغيزستان، جمهورية كوريا، جمهورية
مولدوفا، الاتحاد الروسي، طاجيكستان، أوكرانيا،
أوزبكستان

اعتمد مشروع القرار السادس بأغلبية ١١١ صوتاً
مقابل ٤٩، مع امتناع ١٣ عضواً عن التصويت
(القرار ٨٨/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر

أن الجمعية العامة ترغب في الانتهاء من نظرها في البند ٩٨
من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٩ من جدول الأعمال

**استعراض تنفيذ توصيات ومقررات الجمعية العامة المعتمدة
في دورتها الاستثنائية العاشرة.**

تقرير اللجنة الأولى (A/60/465)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على

الجمعية العامة ثلاثة مشاريع قرارات أوصت اللجنة الأولى
باعتمادها في الفقرة ١٢ من تقريرها.

السيد أميري (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم

بالانكليزية): تود الولايات المتحدة أن تسجل رسمياً بأنها لن
تشارك في التصويت على مشروع القرار الثالث، "تقرير
هيئة نزع السلاح".

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): نبت الآن في

مشاريع القرارات من المشروع الأول إلى المشروع الثالث.

سنتناول أولاً مشروع القرار الأول المعنون

"الذكرى السنوية الخامسة والعشرون لمعهد الأمم المتحدة
لبحوث نزع السلاح".

الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية
الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليريا، الجماهيرية العربية
الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي،
موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب،
موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر،
نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو،
الفلبين، قطر، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر
غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية،
السنغال، سنغافورة، الصومال، جنوب أفريقيا،
سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية
السورية، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغابو،
ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، الإمارات
العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي،
فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام،
اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة
والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص،
الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا،
فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا،
أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين،
ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، جزر مارشال،
ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، هولندا،
نيوزيلندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، رومانيا،
سان مارينو، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا،
سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية
مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة
المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات
المتحدة الأمريكية

نبت الآن في مشروع القرار.

طُلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة السادسة من ديباجة مشروع القرار. إذا لم أر اعتراضاً، سوف أطرح للتصويت أولاً الفقرة السادسة من ديباجة مشروع القرار التي طُلب إجراء تصويت منفصل عليها. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، المكسيك، موناكو، منغوليا،

وقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٩/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "تقرير مؤتمر نزع السلاح".

اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٩٠/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "تقرير هيئة نزع السلاح".

اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الثالث بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٩١/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في الانتهاء من النظر في البند ٩٩ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

البند ١٠٠ من جدول الأعمال

خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط

تقرير اللجنة الأولى (A/60/466)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها.

طُلب إجراء تصويت مسجل.
أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية

المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الهند، إسرائيل

المتنعون:

بوتان، الكاميرون، إثيوبيا، موريشيوس، باكستان، الولايات المتحدة الأمريكية

استُقيت الفقرة السادسة من الديباجة بأغلبية ١٦٢ صوتا مقابل صوتين اثنين، مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أطرَح الآن

للتصويت مشروع القرار في مجموعته.

البند ١٠١ من جدول الأعمال
اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن
اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر:

تقرير اللجنة الأولى (A/60/467)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية
العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الأولى
في الفقرة ٨ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار دون تصويت.
هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٩٣/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر
أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ١٠١ من
جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٢ من جدول الأعمال
تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط

تقرير اللجنة الأولى (A/60/468)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية
العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الأولى
في الفقرة ٧ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار دون تصويت.
هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٩٤/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر
أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ١٠٢ من
جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت لوسيا،
سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان
مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا
والجبل الأسود، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا،
سلوفينيا، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري
لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا،
الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند،
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور -
ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا،
تركمانستان، توفالو، أوكرانيا، الإمارات العربية
المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي،
أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية -
البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات -
الموحدة)، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

أستراليا، الكاميرون، إثيوبيا، الهند، تونغا

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٦٤ صوتا مقابل ٥
أصوات، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت (القرار
٩٢/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر
أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ١٠٠ من
جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٣ من جدول الأعمال

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

تقرير اللجنة الأولى (A/60/469)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٨ من تقريرها.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بور كينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا-بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف،

مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغيا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تانزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

كولومبيا، الهند، موريشيوس، الجمهورية العربية السورية

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٧٢ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت (القرار ٩٥/٦٠).

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ١٠٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١١٦ من جدول الأعمال

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقرير اللجنة الأولى (A/60/524)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٥ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الأولى مشروع المقرر المعنون ”برنامج العمل والجدول الزمني المقترح للجنة الأولى لعام ٢٠٠٦“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أيضا أن تعتمد مشروع المقرر؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٦ من جدول الأعمال.

وبذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الأولى المعروضة عليها.

تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تنظر الجمعية العامة الآن في تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) عن البنود ٢٧ إلى ٣٧ و ٢٦ و ١١٦ من جدول الأعمال. والتمس من مقرر لجنة المسائل

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ١٠٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٤ من جدول الأعمال

اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة

تقرير اللجنة الأولى (A/60/470)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٩ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٩٦/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ١٠٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٥ من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ الإعلان المتعلق بتعزيز الأمن الدولي

تقرير اللجنة الأولى (A/60/471)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٧ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الأولى مشروع المقرر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع جوانب هذه العمليات". وعلى نحو مماثل، استفادت اللجنة من جلسة للحوار التفاعلي عقدت مع المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى. ومكنت هذه الصيغة من المشاركة النشطة للوفود في مداورات اللجنة وينبغي مواصلتها وتحسينها في المستقبل.

ويرد التقرير الذي قدم في إطار البند ٢٧ من جدول الأعمال، المعنون "تقديم المساعدة في الأعمال المتعلقة بالألغام"، في الوثيقة A/60/473. وأجرت اللجنة مجموعة من المشاورات غير الرسمية المكثفة بشأن الموضوع وتمكنت من التوصل إلى توافق في الآراء على مشروع قرار يتعلق بتلك المسألة. ووفقاً لقرار الجمعية العامة ٣١٦/٥٨، من المقرر أن ينظر في هذا البند كل سنتين وسينظر فيه مرة أخرى في الدورة الثانية والستين للجمعية العامة.

أما التقرير المقدم في إطار البند ٢٨ من جدول الأعمال، المعنون "آثار الإشعاع الذري"، فهو وارد في الوثيقة A/60/474. ونظرت اللجنة الرابعة في تقرير لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، الوارد في الوثيقة A/60/46. ويرد مشروع القرار المقدم في إطار ذلك البند من جدول الأعمال في الفقرة ٩ من تقرير اللجنة الرابعة.

والتقرير المقدم في إطار البند ٢٩ من جدول الأعمال، المعنون "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية"، يرد في الوثيقة A/60/475. وفي نظر اللجنة الرابعة في ذلك البند، عقدت بضع جلسات غير رسمية مع الفريق العامل الجامع؛ ورأسه وفد نيجيريا. وقام ذلك الفريق العامل بصياغة مشروع القرار، الذي اعتمده اللجنة بدوت تصويت. وهو وارد في الفقرة ١١ من التقرير.

السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، السيد محمد شهر النظام عمر ممثل بروني دار السلام، أن يتولى، في بيان واحد، عرض تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار.

السيد عمر (بروني دار السلام) مقرر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (تكلم بالانكليزية): يسعدني كثيراً أن أتولى عرض تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، المقدمة في إطار البنود ٢٦ إلى ٣٧ و ١١٦ من جدول الأعمال. وترد هذه التقارير في الوثائق A/60/472 و A/60/483 و A/60/525. وتشمل هذه الوثائق نصوص مشاريع القرارات ومشاريع المقررات التي أوصيت الجمعية العامة باعتمادها.

وللملاءمة للوفود، أعدت الأمانة العامة قائمة مرجعية بتقارير اللجنة الرابعة، وارداً في الوثيقة A/C.4/60/INF/3.

ووفقاً لتوصيات الجمعية العامة عقدت اللجنة الرابعة ٢٥ جلسة رسمية خلال الجزء الأول من الدورة الستين للجمعية العامة. واتساقاً مع الممارسة المتبعة، عقد أيضاً فريق عامل جامع، أنشأته اللجنة في إطار البند ٢٩ من جدول الأعمال بشأن التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، بضع اجتماعات غير رسمية.

وخلال الجزء الأول للدورة الستين للجمعية العامة، اعتمدت اللجنة الرابعة ٢٥ مشروع قرار وثلاثة مشاريع مقررات، اعتمدت منها ١٠ مشاريع قرارات وجميع مشاريع المقررات الثلاثة بدون تصويت. وتم أداء عمل اللجنة الرابعة في بيئة بناءة وبطريقة مثمرة ومرنة.

وعقدت اللجنة جلسات حوار تفاعلي معمقة مع وكيل الأمين العام للاتصالات وشؤون الإعلام بشأن البند المعنون "المسائل المتصلة بالإعلام" ومع وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام بشأن البند المعنون "استعراض شامل

وممثلون آخرون لإدارة عمليات حفظ السلام. كما أجرت اللجنة حواراً تفاعلياً بشأن هذا البند مع وكيل الأمين العام وممثل إدارة عمليات حفظ السلام.

والتقرير عن البند ٣٣ من جدول الأعمال، المعنون "المسائل المتصلة بالإعلام"، يرد في الوثيقة A/60/479. واستعرضت اللجنة الرابعة تقرير اللجنة عن الإعلام (الوثيقة A/60/21) وتقرير الأمين العام (A/60/173) وسمعت إحاطة إعلامية من وكيل الأمين العام للاتصالات وشؤون الإعلام، السيد شاشي ثارور. وعقدت اللجنة أيضاً حواراً تفاعلياً بشأن هذا البند مع وكيل الأمين العام. ومن ثم اعتمدت اللجنة، بدون تصويت، مشروع قرارين ومشروع مقرر واحداً بشأن الزيادة في عدد أعضاء اللجنة المعنية بالمعلومات، وهي واردة، على التوالي، في الفقرتين ١١ و ١٢ من التقرير.

وبموجب أحكام مشروع المقرر، يتم تعيين النمسا عضواً في لجنة الإعلام، وسيزيد عدد أعضاء لجنة الإعلام من ١٠٧ إلى ١٠٨ أعضاء. وتوصي اللجنة الرابعة بان تعتمد الجمعية العامة مشاريع القرارات ومشروع المقرر.

ونظرت اللجنة الرابعة في البنود المتعلقة بإنهاء الاستعمار في مجموعة واحدة بإجراء مناقشة عامة واحدة بشأن جميع البنود المتعلقة بإنهاء الاستعمار. ويرد التقرير المقدم في إطار البند ٣٤ من جدول الأعمال، المعنون "المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي"، في الوثيقة A/60/480. ويرد مشروع القرار المقدم في إطار هذا البند في الفقرة ٧ من التقرير. وتوصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار.

والتقرير المقدم في إطار البند ٣٥ من جدول الأعمال، المعنون "الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم

ويرد التقرير المقدم في إطار البند ٣٠ من جدول الأعمال، المعنون "وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى"، في الوثيقة A/60/476. ونظرت اللجنة الرابعة في تقرير المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، المنشور تحت الرمز A/60/13 و Add.1، فضلاً عن تقرير الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، الصادر في الوثيقة A/60/439، والتقارير المختلفة للأمين العام. وفي إطار هذا البند، اعتمدت اللجنة أربعة مشاريع قرارات بإجراء تصويت مسجل. كما اعتمدت اللجنة بدون تصويت مشروع مقرر واحداً بشأن زيادة عدد أعضاء اللجنة الاستشارية لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى. وتوصي اللجنة الرابعة بان تعتمد الجمعية العامة مشاريع القرارات هذه ومشروع المقرر.

ويرد التقرير عن البند ٣١، المعنون "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي الفلسطينية المحتلة"، في الوثيقة A/60/477. ونظرت اللجنة الرابعة في تقرير اللجنة الخاصة المتعلق بحماية وتعزيز حقوق الشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة، فضلاً عن التقارير الأخرى للأمين العام الصادرة في إطار هذا البند. واعتمدت اللجنة الرابعة خمسة مشاريع قرارات، واردة في الفقرة ٢٠ من تقريرها. وتوصي اللجنة بان تعتمد الجمعية العامة مشاريع القرارات.

أما التقرير عن البند ٣٢ من جدول الأعمال، المعنون "استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام في جميع نواحي هذه العمليات"، فهو وارد في الوثيقة A/60/478. وسمعت اللجنة الرابعة بيانات قدمها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، السيد جان - ماري غينو،

وبدعوة من الرئيس، أدلى رئيس الجمعية العامة ببيان أمام اللجنة، أكد فيه الأهمية التي تحظى بها تلك المسألة، وبالإضافة إلى مشروع برنامج الأعمال، وقررت اللجنة أن ترفق، ورقة غير رسمية بعنوان "تنشيط أعمال لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)" بالتقرير المتعلق بهذا البند. وترد هاتان الضممتان في المرفقين الأول والثاني، على التوالي.

وأود أن أشيد بجميع الوفود على روح التعاون الممتازة التي سادت أعمال لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار. وبالنيابة عن أعضاء مكتب اللجنة الرابعة، نود أن نعرب عن امتناننا العميق للوفود، التي أدت جهودها المتضافرة إلى اعتماد اللجنة لمشاريع القرارات المعروضة عليها. كما نود أن نشكر جميع الوفود التي ساعدت اللجنة على التوصل إلى التوافق في الآراء بشأن مختلف مشاريع القرارات ومشروع المقرر.

وأود أن أشيد برئيس اللجنة الرابعة، السفير يشار علفيف ممثل أذربيجان، إشادة خاصة يستحقها عن جدارة. لقد مكّنته خبرته بالدبلوماسية المتعددة الأطراف، ومعرفته العميقة بطائفة متنوعة من المواضيع التي تنظر فيها اللجنة الرابعة، من أن يقود أعمال اللجنة ببصيرة نافذة. إن رؤيته للأمور ومهاراته الدبلوماسية المثالية برهنت على قدرة اللجنة على النظر السلس في بعض البنود المتشعبة والمعقدة بشكل خاص، المدرجة في جدول أعمالها.

وأود أيضا أن أعرب عن تقديري لأعضاء المكتب الآخرين، وهم السيد سوبهاس غوجادور، ممثل موريشيوس، والسيدة أمبارو أنغويانو رودريغيز، ممثلة المكسيك، والسيد ألكسندر غيرتس ممثل هولندا، الذين سررت كثيرا بالعمل معهم والذين اضطلعوا أيضا بأدوار رئيسية في نجاح أعمال اللجنة الرابعة.

الذاتي"، يرد في الوثيقة A/60/481. وفي إطار ذلك البند، اعتمدت اللجنة الرابعة مشروع قرار، يرد في الفقرة ٧ من التقرير. وتوصي اللجنة الرابعة بان تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار.

أما التقرير المقدم في إطار البند ٣٦ من جدول الأعمال، المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"، فهو وارد في الوثيقة A/60/482. وتوصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة بان تعتمد مشروع القرار، الوارد في الفقرة ٧ من تقرير اللجنة.

ويرد التقرير المقدم في إطار البند ٣٧ من جدول الأعمال، المعنون "التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي"، في الوثيقة A/60/483. وتوصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة بان تعتمد مشروع القرار الوارد في الفقرة ٦ من التقرير.

والتقرير المقدم في إطار البند ٢٦ من جدول الأعمال، المعنون "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"، وارد في الوثيقة A/60/472. اعتمدت اللجنة الرابعة سبعة مشاريع قرارات ومشروع مقرر واحداً في إطار هذا البند. وتوصي اللجنة بأن تعتمد الجمعية العامة مشاريع القرارات السبعة الواردة في الفقرة ٣٢ من التقرير، وكذلك مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٣٣.

ويرد التقرير المقدم في إطار البند ١١٦ من جدول الأعمال المعنون "تنشيط أعمال الجمعية العامة" في الوثيقة A/60/525. ووفقا للقرار ٣١٦/٥٨، المؤرخ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤، وافقت اللجنة الرابعة على مشروع برنامج أعمال اللجنة للدورة الحادية والستين للجمعية العامة. وفي إطار هذا البند، نظرت اللجنة أيضا في مسألة ترشيد أساليب عملها.

هل لي أن أذكر الوفد أيضا بأنه وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ تقتصر بيانات تعليل التصويت على ١٠ دقائق، وينبغي أن تدلي بها الوفد من مقاعدها.

قبل أن نبت في التوصيات الواردة في تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، أود أن أبلغ الممثلين أننا سنشرع في البت بنفس الطريقة التي اتبعت في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، ما لم يتم إخطار الأمانة العامة مسبقا بخلاف ذلك. وهذا يعني أنه حيثما أجري تصويت مسجل فسنفعل نفس الشيء. وآمل أيضاً أن نتمتع بدون تصويت تلك التوصيات التي اعتمدت بدون تصويت في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار.

البند ٢٧ من جدول الأعمال

تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء

الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/60/473)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٩ من تقريرها. أعطي الكلمة لممثل السودان لتعليل موقفه.

السيد علي (السودان): يُعتبر السودان من الدول التي تأثرت تأثراً مباشراً من وجود الألغام والمخلفات المتفجرة للحرب. ويُدرك تماماً المآسي الناتجة عنها والعواقب الجسدية والاجتماعية والاقتصادية التي يتعرض لها ضحايا هذه الألغام، خاصة النساء والأطفال. وهو كذلك في حاجة ماسة إلى أقصى عون ممكن من المجتمع الدولي للمساعدة في التخلص منها، وهيئة القدرات الوطنية وتأهيلها في مجال الأعمال المتعلقة بالألغام، خاصة بعد الدخول في تنفيذ اتفاق السلام الشامل وما يتطلبه من عمل في مجال الألغام لتهيئة الأرض

كما أود أن أشكر أيضا السيد جانغ سايجين، أمين اللجنة، على المساعدات والمشورة القيّمة للغاية التي قدمها للجنة في الاضطلاع بأعمالها. كما أعرب عن تقديري لفريقه، المكون من السيدة تاتيانا شيستاكوفاف، والسيدة هياسينث بايلي وآخرين، على كفاءتهم وتفانيهم في أداء عملهم.

وفي الختام، أود أن أقدم، بكل احترام، إلى الجمعية العامة توصيات لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، التي ترد في التقارير المنشورة تحت الرموز A/60/472 إلى A/60/483 و A/60/525، للنظر فيها وإقرارها.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أشكر مقرر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار على تقريره.

ما لم تكن هناك أية اقتراحات في إطار المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر ألا تناقش تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار.

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستقتصر البيانات، بالتالي، على تعليقات التصويت. لقد عبّرت الوفود بوضوح في اللجنة عن مواقفها فيما يتعلق بتوصيات لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، وهي ترد في المحاضر الرسمية للجلسات ذات الصلة.

أود أن أذكر الأعضاء أنه، بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، وافقت الجمعية على أنه:

”حين يُنظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، تقتصر الوفود، قدر الإمكان، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة.“

البند ٢٨ من جدول الأعمال آثار الإشعاع الذري

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء
الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/60/474)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على
الجمعية مشروع قرار أوصت به لجنة المسائل السياسية
الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٩ من تقريرها.
نبت الآن في مشروع القرار هذا.

اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء
الاستعمار مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن
الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٠/٩٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر
أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ٢٨ من
جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند ٢٩ من جدول الأعمال

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض
السلمية

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء
الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/60/475)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية
مشروع قرار أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء
الاستعمار في الفقرة ١١ من تقريرها.
نبت الآن في مشروع القرار.

التي حلّ بها السلام لاستقبال العائدين إليها والعيش عليها في
أمان واطمئنان.

لكل ذلك ولغيره من الأسباب التي لا يسمح المجال
لذكرها، درج السودان على مساندة أي جهد دولي أو
مشروع قرار يتعلق بمجال الألغام. إلا أنه ولظروف خارجة
عن الإرادة لم يتمكن هذا العام من الانضمام إلى قائمة
مقدمي مشروع القرار A/C.4/60/L.7/Rev.1، المعنون "تقديم
المساعدة في الأعمال المتعلقة بالألغام"، قبل اعتماده بواسطة
اللجنة الرابعة. كما سعى بعدها للانضمام إلى مشروع القرار
قبل عرضه على الجمعية العامة. إلا أنه اتضح عدم إمكانية
ذلك إجرائيا.

لكل ما تقدم، يود وفد السودان أن يؤكد أنه يعتبر
نفسه في عداد الدول المقدمة لمشروع القرار
A/C.4/60/L.7/Rev.1، وإن لم يكن من ضمن المقدمين
لأسباب السالف ذكرها. ويناشد كل الدول الأعضاء أن
تعتمد مشروع القرار بالإجماع. ويطلب تسجيل هذا الموقف
في محضر هذه الجلسة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية
العامة الآن في مشروع القرار.

لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء
الاستعمار مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن
الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٠/٩٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر
أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ٢٧ من
جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي،

اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 60/99).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تختتم نظرها في البند ٢٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٣٠ من جدول الأعمال

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/60/476)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية أربعة مشاريع قرارات أوصت بها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٢٢ من تقريرها ومشروع مقرر أوصت به اللجنة في الفقرة ٢٣ من نفس التقرير.

نبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى الرابع الواحد تلو الآخر وفي مشروع المقرر.

بعد إجراء جميع عمليات التصويت، ستتاح للممثلين مرة أخرى فرصة تعلييل تصويتهم.

نتقل أولاً إلى مشروع القرار الأول المعنون "تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان،

بور كينا فاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية

توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوزبكستان، فتويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

إسرائيل

المتنعون:

ألبانيا، الكاميرون، غرينادا، هايتي، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، بالاو، توفالو، أوغندا، الولايات المتحدة الأمريكية، فانواتو.

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٦١ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع ١١ عضوا عن التصويت (القرار ١٠٠/٦٠).

[بعد ذلك، أبلغ وفد أوروغواي الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني بعنوان "النازحون نتيجة الأعمال الحربية التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وبعد ذلك".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا،

الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية
الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا،
إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون،
جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا،
غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا،
الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق،
أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن،
كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية
لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو،
ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا،
لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة،
موريتانيا، موريشوس، المكسيك، موناكو، منغوليا،
المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا،
نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج،
عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة،
باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر،
جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد
الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر
جرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية
السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود،
سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان،
الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا،
السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية
العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية
مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي،
توغو، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا،
تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،
جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان،
فترويل، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي،
أوزبكستان، فترويل، فييت نام، اليمن، زامبيا،
زمبابوي.

المعارضون:

غرينادا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا
الموحدة، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

ألبانيا، الجمهورية الدومينيكية، توفالو، أوغندا،
فانواتو.

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٦١ صوتا
مقابل ٦ أصوات مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت
(القرار ١٠١/٦٠).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثالث
بعنوان "عمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل
اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا،
الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان،
جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس،
بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا،
البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو،
بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، شيلي،
الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا،
قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية

المعارضون:

جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجزيل الأسود، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فتزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

غرينادا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا المتحدة، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

غرينادا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا المتحدة، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

ألبانيا، الكامبيون، أوغندا

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٥٩ صوتا مقابل ٦ أصوات مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ١٠٢/٦٠).

[بعد ذلك، أبلغ وفد البحرين الأمانة العامة بأنه كان يعترم التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الرابع المعنون "ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين والإيرادات الآتية منها".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون،

المتنعون:

نبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى الخامس الواحد تلو الآخر. وبعد البت فيها جميعا، ستتاح للممثلين مرة أخرى فرصة تعليل تصويتهم.

ألبانيا، الكاميرون، أوغندا

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٦٠ صوتا مقابل ٦ أصوات مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ١٠٣/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): نتناول أولا مشروع القرار الأول، بعنوان "أعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة".

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر المعنون "زيادة أعضاء اللجنة الاستشارية المعنية بوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع المقرر بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

أفغانستان، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، إريتريا، غابون، غانا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، باراغواي، قطر، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس،

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ٣٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٣١ من جدول الأعمال.

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (A/60/477)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية خمسة مشاريع قرارات أوصت بها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٢٠ من تقريرها.

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ٨٦ صوتاً مقابل ١٠ أصوات، مع امتناع ٧٤ عضواً عن التصويت (القرار ١٠٤/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني بعنوان "انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وعلى الأراضي العربية المحتلة الأخرى".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية

تركيا، تركمانستان، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، كندا، غرينادا، إسرائيل، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، بالاو، توفالو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، النمسا، جزر البهاما، بلجيكا، بلغاريا، بوركينا فاسو، الكاميرون، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، لاوس، لاوس، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، المكسيك، موناكو، منغوليا، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، بنما، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، سان مارينو، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تونغا، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، فانواتو

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٥٨ صوتاً مقابل ٦ أصوات، مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت (القرار ١٠٥/٦٠).

[بعد ذلك أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثالث بعنوان "المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والجولان السوري المحتل".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ،

الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

غرينادا، إسرائيل، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

ألبانيا، أستراليا، الكامبيون، الجمهورية الدومينيكية، إثيوبيا، هايتي، أوغندا

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٥٣ صوتاً مقابل ٧ أصوات، مع امتناع ١٠ أعضاء عن التصويت (القرار ١٠٦/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الرابع بعنوان "الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هنغاريا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا،

ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، غرينادا، إسرائيل، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

ألبانيا، الكامرون، كوستاريكا، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، هايتي، بابوا غينيا الجديدة، جزر سليمان، تونغا، أوغندا

اعتُمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٤٨ صوتاً مقابل ٧ أصوات، مع امتناع ١٧ عضواً عن التصويت (القرار ١٠٧/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الخامس بعنوان "الجلولان السوري المحتل".

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا،

موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، غرينادا، إسرائيل، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

ألبانيا، الكاميرون، كندا، كوستاريكا، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، غواتيمالا، هايتي، هندوراس، آيسلندا، نيكاراغوا، بابوا غينيا الجديدة، جزر سليمان، تونغ، توفالو، أوغندا، فانواتو

السيد مالكي (جمهورية إيران الإسلامية) تكلم بالانكليزية: يشرفني أن أتكلم باسم وفد جمهورية إيران الإسلامية وأود أن أسجل البيان التالي. لقد صوتنا مؤيدين للقرارات التي أُتخذت قبل هنيهة في إطار البندين ٣٠ و ٣١ من جدول الأعمال حتى ننضم إلى البلدان الأخرى التي صوتت مؤيدة للقرارات، آملّة في تخفيف حدة آلام ومحنة الفلسطينيين، التي تتسبب فيها دولة الاحتلال: النظام الإسرائيلي. ونعتقد أن السلام الدائم في فلسطين سيكون ممكنا من خلال إقامة العدالة وإنهاء التمييز، وإنهاء احتلال جميع الأراضي الفلسطينية، وعودة جميع اللاجئين الفلسطينيين، واللجوء إلى الوسائل الديمقراطية لتحديد تمنيات الشعب وإقامة دولة فلسطينية ديمقراطية عاصمتها القدس الشريف.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ٣١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٣٢ من جدول الأعمال

استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/60/478)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحيط علما بتقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار الوارد في الوثيقة A/60/478؟

تقرر ذلك.

النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل

المتنعون:

ألبانيا، أستراليا، الكاميرون، الجمهورية الدومينيكية، غرينادا، هايتي، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، بالاو، بابوا غينيا الجديدة، تونغا، توفالو، أوغندا، الولايات المتحدة الأمريكية، فانواتو

اعتمد مشروع القرار الخامس بأغلبية ١٥٦ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ١٥ عضوا عن التصويت (القرار ١٠٨/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية إيران الإسلامية، تعليلا للتصويت بعد التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٣٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٣٤ من جدول الأعمال

المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هاء) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/60/480)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار توصي به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٧ من تقريرها.

سنت الآن في مشروع القرار. طلب إجراء تصويت

مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكامبيون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا،

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٣٢ من جدول الأعمال.

البند ٣٣ من جدول الأعمال

المسائل المتصلة بالإعلام

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/60/479)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار توصي به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ١١ من تقريرها، ومشروع مقرر توصي به اللجنة في الفقرة ١٢ من نفس التقرير.

نبت الآن في مشروع القرار ومشروع المقرر.

مشروع القرار، المعنون "المسائل المتصلة بالإعلام"، مكون من جزأين: الجزء ألف معنون "الإعلام في خدمة الإنسانية"؛ والجزء باء معنون "سياسات وأنشطة الأمم المتحدة في مجال الإعلام".

لقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القراران) ١٠٩/٦٠ ألف و ١٠٩/٦٠ (باء).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر، المعنون "زيادة عضوية لجنة الإعلام".

لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع المقرر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع المقرر.

إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا،

ألبانيا، فرنسا، إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة
الأمريكية

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٦٩ صوتاً مقابل
لا شيء، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت (القرار
١١٠/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر
أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٣٤ من
جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند ٣٥ من جدول الأعمال

**الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على
مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي**

**تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء
الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/60/481)**

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على
الجمعية مشروع قرار توصي به لجنة المسائل السياسية الخاصة
وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٧ من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. طلب إجراء تصويت
مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا،
الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان،
جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس،
بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا،

اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو،
غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند،
إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق،
أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن،
كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية
لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو،
ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا،
لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف،
مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس،
المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)،
منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال،
هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا،
النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا
الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال،
قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا،
الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر
غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية
السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود،
سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان،
جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان،
سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية
السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا
اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغوا،
ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان،
توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة،
جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو،
فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فتزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

ألبانيا، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٦٩ صوتاً مقابل صوت واحد، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ١١١/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٣٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٣٦ من جدول الأعمال

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/60/482)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار توصي به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٨ من تقريرها. أعطي الكلمة لممثل الجمهورية العربية السورية.

بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد التعديلات الشفوية على الفقرتين ١٣ و ١٤ من منطوق مشروع القرار؟

اعتمدت التعديلات الشفوية على الفقرتين ١٣ و ١٤ من منطوق مشروع القرار.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار في صيغته المعدلة شفويا.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أستراليا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا،

السيد المقداد (الجمهورية العربية السورية) (تكلم

بالانكليزية): فيما يتعلق بسند جدول الأعمال قيد المناقشة، أتشرف بأخذ الكلمة لكي أقدم، بصفتي الوطنية كمقرر للجنة الـ ٢٤ الخاصة، تعديلات شفوية على مشروع القرار المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" الوارد في تقرير اللجنة الرابعة المتضمن في الوثيقة A/60/482.

والتعديلات كما يلي: أولاً، حذف الفقرة ١٣ من المنطوق، ثانياً، إعادة ترقيم فقرات المنطوق التالية وفقاً لذلك. ثالثاً، الاستعاضة عن نص الفقرة ١٤ القديمة من المنطوق - التي ستصبح الفقرة ١٣ الجديدة - بنص جديد كالتالي:

"تطلب إلى رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن يظل على اتصال وثيق بشأن هذه المسائل مع رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي".

والسبب وراء تلك التعديلات الشفوية هو مواءمة نص مشروع قرار الجمعية العامة المقترح مع نص القرار الذي اتخذته المجلس الاقتصادي والاجتماعي في تموز/يوليه الماضي بشأن نفس الموضوع. والتعديلات المقترحة تم التوافق بشأنها في عملية المشاورات غير الرسمية بين الوفود المهتمة في لجنة الـ ٢٤ الخاصة والاتحاد الأوروبي. وتود الأطراف المهتمة أن يتم اعتماد تلك التعديلات دون تصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): قدم ممثل

الجمهورية العربية السورية تعديلات شفوية على الفقرتين ١٣ و ١٤ من منطوق مشروع القرار. ووفقاً للمادة ٩٠ من النظام الداخلي، ستبت الجمعية العامة أولاً في التعديلات الشفوية للفقرتين ١٣ و ١٤ من منطوق مشروع القرار.

[بعد ذلك أبلغ وفدا بلغاريا والولايات المتحدة الأمريكية الأمانة العامة بأنهما كانا يعترزمان الامتناع عن التصويت.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطى الكلمة لممثلة سانت لوسيا التي ترغب في تعليل التصويت على القرار الذي اتخذ قبل هُنيهة.

السيدة جوزيف (سانت لوسيا) (تكلمت بالانكليزية): فيما يتعلق بالتصويت الذي أجري قبل هُنيهة على القرار المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"، فقد صوت وفدي مؤيداً لهذا القرار لأنه يوفر الأساس لتقديم المساعدة من منظومة الأمم المتحدة عامة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

وكما تذكّر الوفود، فإن عدداً من هيئات الأمم المتحدة تقدم المساعدة فعلاً من أجل مشاركة تلك الأقاليم في برامج عملها، بينما منحتها مؤسسات أخرى في الأمم المتحدة مركز المراقب أو صفة العضو المنتسب بموافقة الدول المعنية القائمة بالإدارة.

إن كل ما يفعله هذا القرار هو الطلب من هيئات الأمم المتحدة التي لم تقم بعد بإدخال التعديلات اللازمة ضمن ولاية كل منها من أجل مساعدة هذه الأقاليم أن تفعل ذلك. وهذا الطلب يأخذ بعين الاعتبار الواجب ولاية كل من هذه الوكالات، وبالتالي لا يوجد مبرر لأية شواغل في هذا المجال.

وتتخذ الجمعية العامة على نحو روتيني قرارات بتوافق الآراء تطلب فيها إلى الوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة بأن تتخذ بعض الإجراءات البديلة. ولا يختلف هذا القرار بشأن تقديم المساعدات من الوكالات

نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

المتنعون:

ألبانيا، أندورا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بلجيكا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

اعتمد مشروع القرار في صيغته المعدلة شفويا بأغلبية ١٢٣ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع ٥٠ عضواً عن التصويت (القرار ١١٢/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٣٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٢٦ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/60/472)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية العامة سبعة مشاريع قرارات أوصت باعتمادها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٣٢ من تقريرها، ومشروع مقرر واحد أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٣٣ من التقرير نفسه. ونبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى السابع، واحدا تلو الآخر، وفي مشروع المقرر. وبعد اتخاذ جميع القرارات ستتاح للممثلين الفرصة مرة أخرى لتعليل تصويتهم.

مشروع القرار الأول معنون "مسألة الصحراء الغربية".

وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١١٤/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "مسألة كاليديونيا الجديدة".

اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

المتخصصة إلى تلك الأقاليم عن القرارات الأخرى التي حظيت بتوافق الآراء.

وإذا كنا نريد أن نتحلى بالجدية في مساعدة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في تحقيق حقها في تقرير المصير، فإن على منظومة الأمم المتحدة بأسرها أن تؤدي دورها في توفير المساعدة ووصول المساعدات إلى تلك الأقاليم وفقا لقرارات الجمعية العامة التي اتخذتها على الدوام بتوافق الآراء.

ونحن نأمل أنه من خلال الحوار في اللجنة الرابعة ستتمكن الدول الأعضاء من اتخاذ قرار بتوافق الآراء في هذا الشأن.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام النظر في البند ٣٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٣٧ من جدول الأعمال

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/60/483)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت باعتماده لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٦ من تقريرها.

وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١١٣/٦٠).

بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو،

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١١٥/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "مسألة توكيلاو".

اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار الثالث بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ١١٦/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الرابع معنون "مسائل ساموا الأمريكية، وأنغويلا، ويرمودا، وجزر فيرجن البريطانية، وجزر كايمان، وغوام، ومونتسيرات، وبيتكيرن، وسانت هيلانة، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فيرجن التابعة للولايات المتحدة". ويتألف مشروع القرار من جزأين. الجزء ألف معنون "الحالة عموماً". والجزء باء معنون "حالة الأقاليم كل على حدة".

وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار الرابع بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ١١٧/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الخامس معنون "نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا،

جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، والجبل الأسود، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغتا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

ألبانيا، فرنسا

اعتمد مشروع القرار الخامس بأغلبية ١٦٧ صوتا مقابل ٣ أصوات، مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار ١١٨/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار السادس معنون "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك،

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

ألبانيا، بلجيكا، فرنسا، ألمانيا

اعتمد مشروع القرار السادس بأغلبية ١٦٦ صوتا
مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٤ أعضاء عن
التصويت (القرار ١١٩/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار
السابع معنون "العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا،
الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، أذربيجان، جزر
البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس،
بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني
دار السلام، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا،
الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا
الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو،
كوستاريكا، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية
الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي،
دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر،
السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا،
غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا،
هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران
(جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، جامايكا،
اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت،

قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان،
ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر،
ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا،
موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق،
ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر،
نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة،
باراغواي، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، جمهورية
كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا،
سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان
مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال،
سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا،
سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية
السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي،
توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، توفالو، أوغندا،
الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترانيا المتحدة،
أوروغواي، فانواتو، فتزويلا (جمهورية -
البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

ألبانيا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كرواتيا، الجمهورية
التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا،
جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيطاليا،
لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، جزر
مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو،
هولندا، النرويج، بالاو، بولندا، جمهورية مولدوفا،
صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد،

وبالتالي، فإن مفتاح إنجاز ولاية الجمعية العامة لإنهاء الاستعمار يكمن في تنفيذ قرارات الجمعية العامة من جانب هيئات منظومة الأمم المتحدة الأوسع ذات الصلة والدول الأعضاء على حد سواء.

ونحن نرى أن قرارات إنهاء الاستعمار يمكن زيادة تعزيزها عن طريق قيام السلطات القائمة بالإدارة باستئناف المشاركة الرسمية في عمل اللجنة الخاصة، بروح من التعاون، حيث يجري على نحو مستفيض مناقشة المسائل العديدة الواردة في مشاريع القرارات وبحثها وتوضيحها. والمدخلات التي توفرها السلطات القائمة بالإدارة في حينه تحظى ببالغ الترحيب وهي إسهام هام في عملية إنهاء الاستعمار. وفي ذلك الصدد، نتطلع إلى المباشرة بإجراء حوار حول هذه المسائل خلال نظر اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار في تلك المسائل خلال عام ٢٠٠٦.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٢٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١١٦ من جدول الأعمال

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء

الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/60/525)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في الإحاطة علماً بتقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار الوارد في الوثيقة A/60/525؟

تقرر ذلك.

سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا

اعتمد مشروع القرار السابع بأغلبية ١٣٣ صوتاً مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٣٦ عضواً عن التصويت (القرار ١٢٠/٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): نتناول مشروع المقرر المعنون "مسألة جبل طارق".

وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع المقرر بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة سانت لوسيا التي ترغب في الكلام تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

السيدة جوزيف (سانت لوسيا) (تكلمت بالانكليزية): أدلي بهذا البيان بعد اعتماد مشروع القرار الرابع بشأن الأقاليم الصغيرة. وقد انضم وفدي إلى توافق الآراء على القرار بشأن الأقاليم الصغيرة لأنه يؤكد مجدداً على دعوة المجتمع الدولي، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة الأوسع، إلى الوفاء بالتزاماته بتسهيل تقرير المصير لتلك الأقاليم وإنهاء الاستعمار فيها لاحقاً.

وكما هو الحال بالنسبة لجميع مشاريع القرارات التي اعتمدها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، فإن مشروع القرار بشأن الأقاليم الصغيرة لم يتم إقراره إلا بعد مناقشات مستفيضة من جانب أعضاء اللجنة وبعد تحليل المعلومات المتوفرة عن الحالة في الميدان في الأقاليم ذاتها. وفي هذا السياق، فإن المعلومات التي تقدمها شعوب الأقاليم مفيدة إلى حد كبير في فهم ديناميكية ترتيبات التبعية المستمرة التي تتعارض مع الحكم الديمقراطي.

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٠/١٢١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تحتتم الجمعية هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٦ من جدول الأعمال.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تحتتم الجمعية هذه المرحلة من نظرها في البند ١٤٠ من جدول الأعمال.

البند ١٥١ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان

تقرير اللجنة الخامسة (A/60/562)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تفعل الشيء نفسه؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٠/١٢٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تحتتم الجمعية هذه المرحلة من نظرها في البند ١٥١ من جدول الأعمال.

برنامج العمل

أود أن أبلغ الأعضاء بأن الاجتماع المقبل لمكتب الجمعية العامة سيعقد يوم الثلاثاء الموافق ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، الساعة ١٥/٠٠، في غرفة الاجتماعات ٤، للنظر في طلبين بإدراج بنود جديدة في جدول أعمال الدورة الحالية. ويرد هذان الطلبان في الوثيقتين A/60/234 و A/60/235.

رُفعت الجلسة الساعة ١٧/٠٠.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا تحتتم الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٦ من جدول الأعمال.

وبهذا تحتتم الجمعية العامة نظرها في جميع تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) المعروضة عليها.

تقارير اللجنة الخامسة

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): إذا لم يكن هناك اقتراح في إطار المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الخامسة المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): قبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في البت فيها بالطريقة نفسها التي جرى اتباعها في اللجنة الخامسة، ما لم يتم إخطار الأمانة العامة بخلاف ذلك مسبقاً. لذلك آمل أن نعتمد بدون تصويت تلك التوصيات التي اعتمدت في اللجنة الخامسة بدون تصويت.

البند ١٤٠ من جدول الأعمال

تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

تقرير اللجنة الخامسة (A/60/574)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تفعل الشيء نفسه؟